

3- شرح منظومة القواعد الفقهية لابن سند رحمه الله تعالى.

سامي بن محمد الصغير

00:00:00

هداية بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اه اما بعد فنستكمل في هذا اليوم ما تبقى من هذه المنظومة ونسأل الله عز وجل ان يرزقنا -

الاخلاص في القول والعمل وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا انه جواد كريم. تفضل سم الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا طيب بسم الله الرحمن الرحيم. يقول المؤلف رحمه الله هو الدفع اولى عندهم من رفع - 00:00:29

يشير الى يشير رحمه الله الى القاعدة المشهورة وهي الدفع اسهل من الرفع ومعناها ان دفع الشيء قبل وقوعه اسهل من رفعه بعد وقوعه وكونك تدفع الشيء قبل ان يقع هذا ايسر واسهل من دفعه بعد ان يقع - 00:01:19

ومن صور ما يدخل في هذه المسألة لو ان الانسان كان عالما للماء واراد ان يصلي وقبل ان يصلي وجد الماء. فانه يلزمه ان يستعمل الماء ولا يجوز له ان يعدل الى التيمم - 00:01:45

ولو قدر انه تيمم وصلى ثم بعد فراغه من الصلاة وجد الماء. فلا تلزمه الاعداء وتطبيق ذلك على القاعدة ان الصلاة اذا وقعت لا ترفع الدفع اسهل من الرفع فدفع الحكم قبل وقوعه ايسر من دفعه بعد ان يقع. فانه لما فعل هذه الصلاة على وجه مشروع فانه -

00:02:09

لا يمكن رفعها وهذه المسألة اعني مسألة التيمم بالنسبة لوجود الماء قبل الصلاة او بعد الصلاة هذه المسألة لا تخلو من ثلاث حالات. اعني ان عاجم الماء اذا وجد الماء فاما ان يجده قبل الصلاة - 00:02:44

واما ان يجده بعد الصلاة واما ان يجده في اثناء الصلاة فهذه ثلاث حالات الحالة الاولى اذا وجد الماء قبل الصلاة وجب عليه استعماله وحرم عليه ان يتيمم لان من شرط التيمم ان يكون عادما للماء. لقول الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا - 00:03:07

فيجب عليه ان يستعمل الماء في هذه الحال. وهذا محل اتفاق بين العلماء الحال الثانية ان يجد الماء بعد فراغه من الصلاة كما لو تيمم وصلى ثم بعد ان فرغ من صلاته وجد الماء. فلا تلزمه الاعداء - 00:03:36

لانه فعل ما امر به شرعا وهو التيمم وقد فرغ من صلاته قبل ان يوجد الماء. فتصح صلاته الحال الثالثة ان يجد الماء في اثناء الصلاة كما لو تيمم وشرع في الصلاة وفي اثناء الصلاة حضر الماء. فهذه المسألة اختلف فيها العلماء رحمهم الله هل تلزمهم - 00:04:00

والاعداء او يجوز ان يمضي في صلاته بالتيمم فمن العلماء من قال انه يجب عليه ان يستعمل الماء. لانه الى الان لم يفرغ من العبادة. والدفع اسهل من الرفع ومنهم من قال انه لا يلزمه لانه دخل في الصلاة على وجه مأذون فيه شرعا فلا تلزمه الاعداء - 00:04:29

ولا ريب ان الاحتياط في هذه المسألة الاحتياط ان يعيد. اذا وجد الماء بعد الفراغ من الصلاة لم تلزمه الاعداء وان وجده قبل ذلك او في اثناء الصلاة فانه يعيد - 00:04:56

قال رحمه الله وبالمعاصي لا تنط بالشرع يعني ان المعاصي يعني ان الرخص لا بالمعصية. ولهذا قال وبالمعاصي لا تمت للشرع رخصتهم فالرخص لا تنط بالمعصية وذلك لاننا لو جوزنا للانسان ان يترخص في حال معصيته وفي حال فعله للمحرم لكننا -

00:05:13

قد اعناه على هذا المحرم مثال ذلك رجل اراد ان يسافر بفعل محرم فهل له ان يترخص برخص السفر من القصر والفطر والمسح على الخفين ونحو ذلك؟ الجواب الجمهور العلماء - 00:05:44

رحمهم الله على انه لا يترخص وذلك لان الرخص لا تستباح بالمعاصي ولاننا لو جوزنا له ان يتلخص في هذا في هذه الحال لكننا قد اعناه على معصيته. وعلى مخالفته لامر الله عز وجل - [00:06:05](#)

وهذا هو مذهب الجمهور والطريق الى ان يترخص ان يتوب الى الله. فاذا تاب في اثناء سفره الذي انشأه للمحرم اذا تاب واناب فانه يترخص ومذهب ابي حنيفة رحمه الله - [00:06:26](#)

واختيار شيخ الاسلام ابن ابن تيمية رحمه الله على انه لا علاقة بين الرخص وبين كون السفر مباحا او محرما لان الله تعالى اطلق ذلك في كتابه. فقال واذا ظربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة - [00:06:47](#)

ولم يفرق الله عز وجل بين من ضرب في الارض بامر مشروع او مباح او محرر لكن مذهب الجمهور من حيث التربية ومن حيث السياسة للناس اقرب الى الصواب ان كان مذهب ابي حنيفة وان كان مذهب ابي حنيفة رحمه الله وشيخ الاسلام رحمه الله يعني اسعد بالدليل - [00:07:08](#)

يقول ورخصة بالشك لا تناط. الرخصة ما هي الرخصة؟ الرخصة في اللغة بمعنى رخص اي سهل واما اصطلاحا الرخصة عند الاصوليين ما ثبت على خلاف دليل شرعي لمعارض راجح. ما ثبت على - [00:07:38](#)

بخلاف دليل شرعي لمعارض راجح مثال ذلك اكل الميتة اكل الميتة محرم. لقول الله عز وجل حرمت عليكم الميتة ابيحت في حال الضرورة لمعارض الراجح وهو قوله تبارك وتعالى فمن اضطر في مخمصة غير - [00:08:09](#)

اذا اكل الميتة ابيح لمعارض راجح مع كونها محرمة لمعارض الراجح وهو ورود الدليل الدال على اه جواز اكل الميتة عند الضرورة. اذا هذا هو تعريف الرخصة ما ثبت على خلاف دليل شرعي. فاكل الميتة عند المخمصة ثبت على خلاف الدليل الشرعي. لان الدليل الشرعي دل على تحريمها - [00:08:34](#)

حرمت عليكم الميتة لكن لمعارض راجح يعني انها ثبتت لا هكذا وانما لمعارض راجح وهو قوله عز وجل اه فمن اضطر في مخمصة غير متجانف باثمه والاحسن ان نعرف الرخصة بانها التسهيل بسبب - [00:09:04](#)

باسقاط واجب او فعل محرم. ان نعرف الرخصة بانها التسهيل لسبب باسقاط واجب او فعل محرم فقولنا التسهيل لسبب يعني انه ان التسهيل والترخيص انما يكون لسبب باسقاط واجب كقصري الرباعية الى ركعتين للمسافر على رخصة - [00:09:28](#)

او بفعل محرم كاكل الميتة هذا هو تعريف الرخصة التسهيل لسبب باسقاط واجب كالقصر والفطر وآ جواز التيمم ونحو ذلك. او فعل محرم كأكل الميتة عند الضرورة والرخص ثابتة في الشريعة الاسلامية - [00:09:59](#)

والرخص ثلاثة اقسام رخصة واجبة ورخصة محرمة ورخصة مباحة فاما الاول وهو الرخصة الواجبة. يعني يجب انه يجب على المكلف ان يفعلها فاكله للميتة عند الاضطرار فيجب عليه ان يأكل من الميتة ما يسد رمقه ويحفظ قوته وحياته - [00:10:28](#)

لانه لان الانسان مأمور بحفظ نفسه. ولا تقتلوا انفسكم ولا تلتقوا بايديكم الى التهلكة فمن وقع في مخمصة وعنده ميتة فيجوز له بل يجب عليه ان يأكل منها حفظا لنفسه - [00:10:59](#)

الثاني من انواع الرخص الرخصة المستحبة كقصري المسافر الرباعية الى ركعتين جمهور العلماء يرون ان القصر رخصة. وليس واجبا لكن لو ان المسافر صلى الرباعية اربعاً. لم يصلها ركعتين. فصلاته صحيحة - [00:11:19](#)

اذا كونه يقصر هذا عند الجمهور مستحب وان كان بعض العلماء رحمهم الله يرون وجوب القصد. وان المسافر يجب عليه ان ان يقصر. لان فرضه ركعتان ولهذا ذهب بعض العلماء الى وجوب القصر للمسافر. لانه اول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين - [00:11:47](#)

فاقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر. وهذا يدل على ان الركعتين فرض القسم الثالث الرخصة المباحة الرخصة المباحة كاستعمال الحرير لبس الحرير عند الحكة بالعلاج واستعمال الطبخة اليسيرة من الفضة للحاجة. ونحو ذلك فالأخذ بذلك رخصة - [00:12:15](#)

يقول المؤلف رحمه الله اه ورخصة بالشك لا تناط والرضا بشيء فعل رضا به منه اذا تولد يعني ان الرضا بالشئ ان الرضا بالشئ رضا به وبما ترتب عليه ان الرضا بالشئ رضا به وبما ترتب عليه - [00:12:49](#)

مثال ذلك انسان اراد ان يشتري سيارة فوجدها معيبة قال له البائع ان السيارة معيبة فرضي بها معيبة. قال انا ارضى بها وهي معيبة فلما تم العقد واستلم هذه السيارة البعيدة هذا العيب ازداد - [00:13:18](#)

فهل يرجع على البائع بشيء؟ نقول لا. لانه رضي بالعين رضي بالعيب فقد دخل في هذا العقد على علم وعلى بصيرة ومن دخل على علم ولا وعلى بصيرة فانه لا عذر لا عذر في هذه الحال - [00:13:43](#)

له كذلك ايضا لو تزوج امرأة فيها عيب فيها برص فقال انا ارضى بهذا البرص الذي في هذه المرأة ثم لما دخل بها صار هذا البرص يزداد فليس له حق الفسخ - [00:14:02](#)

لانه رضي بهذا العيب. اذا متى رضي بالعيب؟ فان من لازم ذلك ان يرضى بما ترتب عليه وما تولد منه قال رحمه الله ولل سؤال في الجواب اه قد كمل طيب يقول ولل سؤال في الجواب اعد يعني ان الجواب ان السؤال معاد في الجواب - [00:14:25](#)

ان السؤال معاد في الجواب. فلو قيل لشخص هل حضر زيد؟ فقال نعم فالتقدير نعم حضر زيد يترتب على ذلك اعني ان السؤال معاد في الجواب ما لو قيل لشخص هل طلقت امرأتك؟ فقال - [00:15:11](#)

نعم فيقع الطلاق. لان التقدير نعم طلقت امرأتي. نعم طلقت امرأتي ولو قيل له اطلقت امرأتك ثلاثا؟ فقال نعم. فالتقدير نعم طلقت امرأتي ثلاثا. وهذا معنى قول المؤلف رحمه الله ولل سؤال في الجواب اعد يعني ان السؤال معاد في الجواب. فاذا اجاب بنعم او بلى - [00:15:34](#)

ونحو ذلك من الاجوبة فان جوابه متضمن لسؤاله. قال وليس للساكن وليس للساكن قول ثابت ليس للساكن قول ثبت يشير الى القاعدة وهي انه لا ينسب لساكن قوي انه لا ينسب لساكن قول. فالانسان اذا سكت فسكوته لا يعد قولاً. ولا يترتب عليه - [00:16:02](#)

لكن هذا اعني ان الساكن لا ينسب اليه قول ولا يترتب عليه حكم يستثنى من ذلك مسائل منها اولا سكوت النبي صلى الله عليه وسلم فان سكوته حكم شرعي لان سكوته اقرار - [00:16:32](#)

فتثبت به الشريعة ولهذا سنة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة انواع. سنة قولية وسنة فعلية وسنة اقرارية فاذا فعل الشيء بحضرته عليه الصلاة والسلام وسكت فسكوته يدل على ماذا؟ يدل على الجواز. ولا نقول لا - [00:16:55](#)

ساكن قول لا نقول لا ينسب لساكن قول. ايضا مما يستثنى من ذلك ما لو اه اجتهد عالم من العلماء في مسألة من المسائل ثم لم يجد معارضا لم يجد احدا يعارظه في هذه المسألة - [00:17:17](#)

فهل نقول ان سكوت الباقيين دليل على رضاهم او اقرارهم او اه انهم يرون هذا القول او لا؟ نقول الاصل كذلك ما لم يوجد مانع فاذا قدر ان عالما من العلماء افتى بفتوى. وهناك علماء اخرون سكتوا لم ينطقوا بشيء لا ايجابا - [00:17:43](#)

ولا نفيا. فهل سكوتهم يعد اقرارا لهذا القول او لا؟ نقول الاصل انه يعد اقرارا ما لم يوجد مانع من الموانع عن يخشوا الفتنة واختلاف الناس واضطرابهم. فاذا كان سكوتهم عن هذا القول - [00:18:10](#)

خشية الفتنة وخشية حصول الاضطراب والاختلاف بين الناس فان قولهم فان سكوتهم حينئذ لا يعد سكوتهم لا يعد آرضا واقارارا كذلك ايضا من المسائل المترتبة على هذه ان سكوت الانسان قد يكون قولاً العلماء المحققون - [00:18:32](#)

العلماء المحققون اذا حكوا قولاً من الاقوال ولم يتعقبوه بشيء فهذا دليل على رضاهم بذلك ولا نقول لا ينسب لساكن قوم. فالعالم المحقق الذي من عادته انه ينتقد الاقوال التي تخالف - [00:18:58](#)

واراء يبين رأيه اذا حكى قولاً او ساق قولاً ولم يتعقبه فتعقبه له عدم تعقبه له دليل على رضاه بذلك ولذلك تجد ان العلماء يستدلون ويقولون مثلاً ذكر هذا القول شيخ الاسلام ولم يتعقبه. كذلك ايضا في الحديث - [00:19:18](#)

اذا ذكر المحدث في كتابه حديثاً ولم يتعقبه بل سكت عنه فسكوته يدل على صحته عنده وهذا معروف عند اهل الحديث بان يقال سكت عنه ابو داود سكت عنه فلان ذكره ابن حجر في الفتح ولم يتعقبه فسكوته هنا - [00:19:43](#)

لا نقول لا ينسب لساكن القول بل نقول بل نقول سكوته دليل على ماذا على رضاه واقاراره بذلك. اذا هذه القاعدة لا ينسب لساكن قول نقول ليست على اطلاقها. يستثنى منها اولا - [00:20:03](#)

سكوت النبي صلى الله عليه وسلم. ثانيا سكوت العلماء. اذا اظهر عالم في عهدهم ولم يتعقبوا فهذا دليل على رضاهم بذلك ما لم يوجد مانع. ثالثا سكوت العالم حينما يسوق اقوالهم - [00:20:19](#)

او احاديث ويكون هذا العالم ممن عرف بالاجتهاد والتحقيق يقول المولد رحمه الله وما ترى اكثر فعلا قد اتى فانه اكثر فضلا. نعم. يعني ان العبادة متى اكثر الانسان منها ان العبادات متى اكثر الانسان منها فان هذا - [00:20:39](#)

افضل مما لو اقل منها. فمن صلى اربع ركعات فهو خير ممن صلى ركعتين. من تصدق بدرهمين فهو خير ممن تصدق بدرهم. فالعبادات العبادة الاكثر افضل من العبادة الاقل وهذا اعني العبادة الاكثر افضل من العبادة الاقل. فيما اذا - [00:21:08](#)

كانت متساوية من حيث الاخلاص ومن حيث المتابعة والا فقد يكون الاقل قد يكون الاقل افضل من الاكثر فمن صلى مثلا ركعتين يخشع فيهما ويخلص ويحرص على الاتيان بالسنة. هذا خير ممن يصلي اربع ركعات ينقرها نقرا - [00:21:40](#)

او لا يخشع فيها او يخل فيها بشيء من السنن لانه ليست العبرة ليست بكثرة العمل. وانما العبرة بحسن العمل ليست العبرة بكثرة العمل وانما العبرة بحسن العمل. ولهذا قال الله تعالى ليلوكم - [00:22:06](#)

ايكم احسن عملا ولم يقل ايكم اكثر عملا. لكن اذا تساوى العمالان اذا تساوى العمالان فالاكتر افضل من الاقل. متى تساوى العمالان فان الاكثر افضل من الاقل هذا احد وجوه المفاضلة ثم اعلم ان العبادة - [00:22:28](#)

العبادة الواحدة من حيث هي هي تتفاضل من وجوه اربعة العبادة الواحدة من حيث هي تتفاضل من وجوه اربعة الوجه الاول بحسب العامل بحسب العامل والثاني بحسب الزمان والثالث بحسب المكان. والرابع بحسب تعدي العمل - [00:22:56](#)

هذه وجوه اربعة تتفاضل فيها العبادة مثال ذلك يعني انسان صلى ركعتين صلى ركعتين. هاتان الركعتان. هاتان الركعتان بما فيهما من اخلاص ومتابعة وغير ذلك تتفاضل بهذه الامور اولا بحسب العامل - [00:23:35](#)

بحسب العامل وديل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في الصحابة لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهب ما بلغ مد احدهم ولا نصيبه - [00:23:58](#)

فعمل الصحابة رضي الله عنهم العمل الصالح ليس كاعمالنا هم اكثر مضاعفة واكثر ثوابا منا ثانيا بحسب الزمان فانسان مثلا صلى ركعتين في عشر ذي الحجة وصلى ركعتين في المحرم. ايهما افضل - [00:24:16](#)

ما كان في عشر ذي الحجة وان كان ما حصل فيهما من اخلاص وخشوع هو هو لقول النبي صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله - [00:24:40](#)

من هذه الايام يعني عشر ذي الحجة قالوا ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه ثم لم يرجع من ذلك بشيء العبادة في رمضان هل هي كالعبادة في غيره؟ لا. اذا تتضاعف العبادة ويعظم ثوابها بحسب الزمان - [00:24:52](#)

ثالثا بحسب المكان فصلاة ركعتين مثلا في المسجد الحرام ليست كصلاة ركعتين في المسجد النبوي. ايهما اكثر مضاعفة؟ المسجد الحرام الركعتان هما هما لكن حصلت المضاعفة هنا بحسب بحسب المكان - [00:25:15](#)

اه رابعا بحسب تعدي العمل ونفعه فانفاق درهم في ايام المصاغب والشدة اعظم ثوابا واجرا من انفاقه في غيرها. يعني لو حصلت مجاعة كون الانسان مثلا يتصدق بمئة ريال هذا اعظم ثوابا من الصدقة في ايام الرخاء - [00:25:37](#)

فتبين بهذا ان العمل ان العمل الصالح او ان العبادة من حيث هي هي يعني المتساوية من جميع الوجوه يتضاعف اجرها وثوابها من هذه الوجوه الاربعة. بحسب العامل وبحسب العمل - [00:26:02](#)

وبحسب الزمان وبحسب المكان يقول المؤلف رحمه الله فانه اكثر فضل ونرى تعدي افضل مما قصر. يعني ان الاعمال التي يتعدي نفعها افضل من الاعمال القاصرة. فكل عمل وكل عبادة يتعدي - [00:26:22](#)

نفعها واثرها فانها افضل مما يكون نفعه قاصرا. مثال ذلك طلب العلم والتفرغ للعبادة. التفرغ للعبادة نفعه قاصر وطلب العلم نفعه متعدد. فايما افضل؟ نقول طلب العلم. طلب العلم. ولهذا قال الامام احمد رحمه الله - [00:26:48](#)

في طلب العلم في العلم لا يعدله شيء لمن صحت نيته وقال تذاكر ليلة تذاكر ليلة احب الي من احيائها. يعني كون الانسان

يمسك كتاباً ويقرأ ويراجع أو يجلس مع صاحبه يتناقش في مسألة علمية. هذا خير من احياء الليل. لان قيام الليل نفعه قاصر -

[00:27:15](#)

ومدرسة العلم نفعه متعدد والنفع المتعدي أو ما تعدى نفعه افضل مما قصر نفعه. ولذلك اجاز فقهاؤنا الله اجازوا دفع الزكاة لطالب

العلم اذا تفرغ ولو كان قادرا على التكسب. لو جاءنا مهندس - [00:27:43](#)

بروفيسور في الهندسة او طبيب بروفيسور في الطب. وقال انا اريد ان اتفرغ لطلب العلم. انا عندي قدرة على التكسر لكن اريد ان

انقطع لطلب العلم واطلب العلم. لكن ليس عندي ما اتمكن به من الانفاق على نفسي وعلى اهلي - [00:28:09](#)

يجوز ان نعطيه من الزكاة. يجوز ان نعطيه من الزكاة لماذا؟ لان نفعه متعدد ينفع نفسه وينفع غيره لكن لو جاءنا هذا المهندس وهذا

الطبيب وقال انا اريد ان انقطع واتفرغ للعبادة فاعطوني من الزكاة. نقول لا - [00:28:31](#)

لان العبادة نفعها لك بخلاف العلم. ولهذا قال الفقهاء رحمهم الله قالوا ان تفرغ قال قادر على التكسب للعلم لا للعبادة اعطي من الزكاة

ان تفرغ قادر على التكسب للعلم لا للعبادة اعطي من زكاة. قال شيخ الاسلام رحمه الله لان نفع العلم متعدد - [00:28:52](#)

بخلاف العبادة فان نفعها قاصر على من تعبد لله عز وجل بها اذا كل ما يتعدى نفعه فانه افضل مما يقصر نفعه لو جاء انسان وقال

ايهما افضل ان ادعو الى الله - [00:29:19](#)

او امر بالمعروف وانهى عن المنكر. او اجلس اقرأ قرآن. نقول الدعوة الى الله. والامر بالمعروف والنهي عن المنكر افضل بان قراءتك

للقرآن اذا اذا لم يكن هناك هجر للقرآن تنفع نفسك. لكن الدعوة - [00:29:39](#)

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يتعدى نفعه. اذا نأخذ من هذا قاعدة وهي ان ما تعدى نفعه من الاعمال والعبادات افضل مما

كان نفعه قاصرا. نعم الذي فعلته نعم يقول والفرط فاجعلنه ذا فضل على الذي فعلته - [00:29:59](#)

النفري يعني ان الفرط افضل من النفل. وهذا باجماع العلماء ان الفرض يعني ما افترضه الله عز وجل افضل من النفل ولهذا قال الله

تعالى في الحديث القدسي وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه - [00:30:38](#)

الفريضة افضل من النافلة وفرض العين افضل من فرض الكفاية على القول الراجح فالفريضة افضل من النافلة آ لكن ذهب بعض

العلماء او استثنى بعض العلماء مسائل وقالوا يتصور ان يكون ان تكون السنة ان تكون السنة افضل من الواجب - [00:30:59](#)

مسائل ان تكون السنة افضل من الواجب. ما هي هذه المسائل؟ قالوا المسألة الاولى الابن. المسألة الاولى انظار المعسر انذار المعسر

واجب وابطاؤه مستحب الابرأ افضل من الانذار. فصار المستحب افضل من الواجب - [00:31:26](#)

ابتداء السلام سنة ورده واجب قالوا هنا ابتداء السلام افضل من الرد ايضا الطهارة يعني الوضوء. انما تجب الطهارة عند ارادة فعل

الصلاة. لكن لو تطهر الانسان عند دخول الوقت هو افضل - [00:31:53](#)

كذلك ايضا المسألة الرابعة الختان متى يجب الختام عند البلوغ والفقهاء يقولون وفعله زمن وفعله في زمن صغر افضل هنا الختام

زمن الصغر مع انه سنة افضل من الختان عند البلوغ. افهمتم؟ اذا يقول هذه مسائل - [00:32:19](#)

هذه مسائل اربع كان فيها المسنون افضل من الواجب. وقد نظمها السيوطي بقوله الفرض افضل من تطوع عابد حتى ولو قد جاء منه

باكثر الا التطهر قبل وقت وابتداء بالسلام كذاك ابراء معسري - [00:32:42](#)

زاد الخلوة رحمه الله وكذا ختان المرء قبل بلوغه كم من به عقد الامام المكثرين ولكن هذا القول ضعيف جدا. اعني ان يكون المسنون

افضل من الواجب قول ضعيف وانما كان المسنون هنا افضل من الواجب لتضمنه للواجب. لا لذات المسنون - [00:33:09](#)

الابرة ابراء المعسر افضل من الانظار لان الابرأ انظار وزيادة وابتداء السلام افضل من رده لان ابتداء السلام يتضمن الرد. فلو ان هذه

العبادات لو لانهما تضمنت الواجب ما كانت افضل - [00:33:38](#)

ولا يمكن ان يكون المسنون افضل من الواجب بحال من الاحوال والدليل على ذلك قوله تعالى في الحديث في الحديث القدسي

وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه - [00:33:59](#)

الفرض او فالفرط او الفريضة اوجبها الله عز وجل على العباد بخلاف السنة. اذا نقول هنا ان الفرط افضل من الواجب مطلقا. ان

الفرض افضل من مطلقا ولا يمكن ان يكون النفل او السنة افضل من الواجب - [00:34:15](#)

وفرض العين افضل من فرض الكفاية. فرض العين افضل من فرض الكفاية خلافا لمن قال ايضا ان فرض الكفاية افضل وبعض العلماء قال ان فرض الكفاية افضل من فرض العين. لماذا؟ قال لان القائم به يسقطه عن نفسه وعن غيره - [00:34:39](#)

يسقطه عن نفسه وعن غيره لكن هذا القول ايضا فيه نظر. والصواب ان فرض العين افضل ولكن هنا مسألة وهي ما الضابط في معرفة ما يكون فرض عين وما يكون فرض كفاية - [00:35:02](#)

ما الضابط في ذلك؟ نقول الضابط في ذلك انه اذا كان المقصود اذا كان المقصود ايجاد الفعل بقطع النظر عن الفاعل فهو فرض كفاية اذا كان المقصود ايجاد الفعل وتحصيل الفعل - [00:35:21](#)

فهو فرض كفاية واذا كان المقصود هو الفاعل بنفسه فهو فرض عين فمثلا تغسيل الميت وتكفينه ما المقصود به؟ ان يحصل هذا الامر ان نغسل الميت وان نكفنه. اذا نقول تغسيل الميت - [00:35:40](#)

وتكفينه فرض كفاية صلاة الاستسقاء مثلا عند فرض كفاية لان المقصود ان يتضرع المسلمون الى الله عز وجل بنزول المطر الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. الاصل فيه انه فرض كفاية. لان المقصود ان يقوم طائفة من هذه الامة بهذه الشعيرة - [00:35:58](#)

ويدل عليه ايضا قول الله تعالى ولتكن منكم امة. ومن للتبويض فما كان المقصود منه ما كان المقصود ايقاع الفعل وايجاد الفعل بقطع النظر عن الفاعل فهو فرض كفاية وان كان المقصود هو الفاعل بنفسه. اي ان يحصل من كل مكلف بنفسه فهو فرض عين كالصلوات الخمس - [00:36:19](#)

ولهذا قال شيخنا رحمه الله في منظومته والامر ان روعي فيه الفاعل فذاك ذو عين وذاك الفاضل الامر ان روعي فيه الفاعل فذاك ذو عين وذاك الفاضل وان يراعى الفعل مع قطع النظر عن فاعل - [00:36:46](#)

كفاية اثر واذا كان الامر اذا روعي فيه الفاعل فهو فرض عين. ان كان المراعى الفعل وايقاع الفعل فهو فرض كفاية يقول فضيلة تعلقت بذاتي عبادة افضل مما تأتي بحسب الزمان والمكان. ايضا هذه قاعدة وهي ان الفضل المتعلق بذات العبادة اولى - [00:37:07](#)

بالمراعاة من الفضل المتعلق بزمانها او مكانها الفضيلة المتعلقة بذات العبادة اولى بالمراعاة من الفضيلة المتعلقة بزمانها ومكانها اضرب لذلك امثلة انسان اراد ان يصلي خلف الامام اراد ان يصلي خلف الامام - [00:37:38](#)

ولكنه لما اراد ان يصلي خلف الامام كان بجواره رجل رائحته كريهة له رائحة يؤذيه اثناء الصلاة ولا يخشع في صلاته فايما افضل ان يصلي خلف الامام او ان يصلي في طرف الصف ويخشع في صلاته - [00:38:05](#)

يقول صلاته في طرف الصف اولى لان الخشوع يعود الى ذات الصلاة والبقعة تعود الى مكان العبادة ومراعاة ما يتعلق بذات العبادة اولى من مراعاة ما يتعلق بمكانها مثال اخر انسان يطوف بالبيت - [00:38:27](#)

يقول انا ان قربت ان قربت من الكعبة لا استطيع الرمل واذا ابتعدت وطفت في حاشية المطاف تمكنت من الرمل. فايما افضل ان يقرب ويدنو من الكعبة ويدع الرمل او ان يبتعد ويرمل نقول تبتعد وترمل - [00:38:49](#)

لان الرمل يتعلق بماذا؟ بذات العبادة. والقرب من الكعبة لا يتعلق بذاتها. يتعلق بمكانها مثال اخر انسان دخل عليه وقت صلاة الظهر وهو متعب جدا ويقول انا ان صليت الظهر لم اخشع في صلاتي. نظرا اه التعب الشديد. لكن اريد ان انام ساعة - [00:39:11](#)

يعني صلاة الاذان العصر الساعة الثالثة. وقد اذن الساعة الثانية عشر يقول اريد ان انام ساعتين ثم استيقظ واصلي حتى يكون احظر لقلبي الصلاة اول الصلاة في اول الوقت فيها فضل - [00:39:40](#)

لما سئل النبي عليه الصلاة والسلام اي العمل احب الى الله؟ قال الصلاة على وقتها لكن ايهما افضل ان يصلي اول الوقت مع انشغال فكره او ان يؤخر الصلاة عن اول الوقت - [00:39:57](#)

يخشع في صلاته نقول عندنا فضيلة فضيلة تتعلق بذات العبادة وفضيلة تتعلق بزمانها القاعدة ان الفضل المتعلق بذات العبادة اولى بالمراعاة من الفضل المتعلق بزمانها او اذا ترجع ونقول قول المعلم فضيلة تعلقت بذاتي عبادة افضل مما تأتي بحسب الزمان والمكان. يعني ان - [00:40:13](#)

المتعلق بذات العبادة اولى بالمراعاة من الفضل المتعلق بزمانها او مكانها مثال اخر انسان حج واراد ان يرمي الجمار فقال ايها افضل؟ ابادر بالرمي بعد الزوال او اؤخر يقول انا الان وقت الزوال متعب وهناك شمس حارة الطريق اثناء ذهابه للطريق وزحام -

00:40:44

لكن لو رميت ليلا او مساء يكون اخف واخشع اتمكن من الدعاء واتمكن من اداء العبادة بخشوع واستحضار فايما افضل ان اراعي الزمن وان ارمي بعد الزوال مباشرة او اؤخر نقول تأخيرك - 00:41:16

ماذا افضل تأخيرك افضل لان التأخير يعود الى ذات العبادة اليك ستفعل العبادة بخشوع وحضور قلب بخلاف ما اذا العبادة في اولها فانه لن يخشع قلبك كل شيء طيب يقول وكل شيء واجب واجب الاتيان لم يترك الا لواجب. يعني ان - 00:41:36
لا يترك الا لواجب الانسان لا يجوز له ان يترك ما اوجبه الله الا لواجب اعظم. واهم بحيث ان ترك هذا الواجب تؤدي الى الضرر. مثال ذلك انسان عنده امه او عنده ابوه يمرضه. ويحتاج - 00:42:27

الى ملازمته يحتاج الى ملازمته. بحيث انه لا يمكن ان يبتعد عنه واذن المؤذن في صلاة الظهر او العصر اجابة اجابة النداء وكونه يصلي مع الجماعة امر واجب. وايضا قيامه ترميض والديه - 00:42:50

وبره بهما واجب فاي ما يقدم نقول اذا كان على الوالدين ضرر بتركهما في هذه الحال فانه يصلي في البيت منفردا يصلي في البيت منفردا. فهنا ترك واجبا بواجب اعظم - 00:43:14

ترك واجبا لواجب العمل. اذا اذا تعارض واجبان وان شئت فقل اذا تعارض امران اذا تعارض امران فان امكن الجمع بينهما وان لم يمكن الجمع بينهما فانه يقدم اعظمهما - 00:43:35

اذا تعارض عند الانسان امران واجبان سنتان ان امكن ان يجمع بينهما فذاك. يعني القيام ببر والديه ويؤدي صلاة الجماعة. نقول هذا هو الواجب لكن تعارض الامران فحين اذ يقدم الاعظم - 00:43:57

لان كونه يبر بوالديه هذا اعظم من حيث ان تركهما ليس لان بر الوالدين اعظم من الصلاة الصلاة حق لله يجب اداؤه. لكن هنا هو لن يترك الصلاة وانما سيترك صلاة الجماعة - 00:44:16

وهذا من الاعذار من الاعذار التي يعذر الانسان فيها بترك الجمعة والجماعة كذلك ايضا لو كان الانسان آآ عنده اهله في مكان مخوف ويخشى انه لو ذهب يصلي مع الجماعة لتعرض اهل - 00:44:35

للأذى فحينئذ تسقط عنه صلاة الجماعة. فهو ترك الواجب بواجب اعظم. وهو حفظ اهله كذلك ايضا لو فرض كما ذكر العلماء ان انه اذا خشي على ماله رجل خباز وقد وضع الخبز في التنور - 00:44:55

واذن المؤذن او اقيمت الصلاة لو ذهب يصلي لا حترق الخبز يسقط تسقط عنه الجماعة؟ نقول تسقط. نعم. لان في لان هنا حفظا للمال. ولكن ليس معنى هذا انه يبدأ يخبز اذا اذن المؤذن - 00:45:18

سيقول حتى يجعل ذلك سلما وسبيلا الى ترك صلاة الجماعة. فالمهم انه اذا تعارض امران او فضيلة او اه شريعتان يعني امران مشروعان يعني امرين مشروعين فانه يقدم الاعظم منهما. طيب تعاروا - 00:45:37

تعارض بر الوالدين وطلب العلم بر الوالدين وطلب العلم نقول ان امكن الجمع فيجمع. اذا لم يمكن الجمع وكان على والديه ضرر بتركهما فانه يبر والديه ولهذا لما استأذن رجل النبي صلى الله عليه وسلم في رجلا في الجهاد فقال احيي والداك؟ قال نعم. قال ففيه - 00:45:57

فجاهد ففيهما فجاهد ثم قال المؤلف رحمه الله بجهة الخصوص لا لا بجهة العموم موجب لنا. يعني لم يتركوا لم يتركوا. وكل شيء واجب الاتيان لم يتركوا الا لواجب وما اوجب من امرين امرا عظما بجهة الخصوص لا ادونا. يعني انه اذا تعارض الواجبان فان -

00:46:27

انه يقدم الاعلى منهما. يقدم الاعلى منهم. وهذا قد يختلف قد يتساوى الواجبان من حيث الاصل لكن في حال من الاحوال قد يقول احدهما اعظم من الاخر قال وثابت بالشرع فليقدم على الذي بالشرط ما قد حرم. شرع المؤلف رحمه الله في بيان ما - 00:46:54

يتعلق بالشروط الشروط التي تكون في العقود واعلم ان هناك فرقا بين شروط الشيء والشروط في الشيء فمثلا البيع له شروط النكاح له شروط فما الفرق بين الشروط الشيء والشروط في الشيء - [00:47:21](#)

اذكر مثالا حتى يتبع ثم ابين الفروق من شرط صحة البيع الرضا من شرط صحة البيع العلم بالمبيع لكن الشروط في البيع بان اقول مثلا اشتريت منك هذا البيت بشرط ان تنظفه - [00:47:46](#)

هذا شرط في العقد اشتريت منك هذا الحطب بشرط ان تكسره هذا شرط في العقد. ما الفرق بين الشروط بين شروط الشيء والشروط في شيء؟ نقول بينهما فروق. الفرق الاول ان - [00:48:04](#)

الشيء من وضع الشارع والشروط في الشيء من وضع المتعاقدين وشروط البيع الرضا والعلم وعدم الغرر هذا من الوضع الشارع اما الشروط في الشيء فهي من وضع المتعاقدين ثانيا من الفروق ان شروط الشيء - [00:48:20](#)

كلها صحيحة كلها صحيحة. فشروط البيع كلها صحيحة الشروط في الشيء منها صحيح ومنها فاسد فما يشترطه احد المتعاقدين على الاخر قد يكون شرعا صحيحا وقد يكون شرطا فاسدا ثالثا شروط الشيء يتوقف عليها الصحة او تتوقف عليها الصحة. والشروط في الشيء - [00:48:44](#)

وقفوا عليها للزوم فمثلا لو فقد الرضا من العقد او باع شيئا مجهولا فالعقد لا يصح لكن لو اني قلت اشتريت منك هذا البيت بشرط ان تنظفه ولم تقم بتنظيفه. نقول الامر لي ان شئت امضيت العقد واسقطت الشرط - [00:49:13](#)

وان شئت فسخت الشرط هنا يتوقف عليه لزوم العقد هل يلزم او لا يلزم الفرق الرابع ان شروط الشيء ان شروط ثابتة ثابتة سواء شرطت ام لم تشتترط. واما الشروط في الشيء فلا تثبت الا بشرط - [00:49:37](#)

فلو تعاقد مثلا وباعه سلعة مجهولة قال لم تشتترط عليه ان تكون معلومة. يقول هذا ما يشترط كون معلوما هذا شرط رضيت ام لم ترضى الفرق الخامس ان شروط الشيء لا يجوز اسقاطها بحال من الاحوال - [00:50:01](#)

والشروط في الشيء لمن له الشرط ان يسقطه لمن له الشرط ان يسقطه فمثلا لو ان امرأة تزوجها رجل واشترطت قد اشترطوا اشترطوا الا تخرجني من بلدي من بلد اهلي - [00:50:23](#)

ثم بعد مدة قال لها لعلك لعلك ترصين بالانتقال الى البلد الفلاني؟ قالت ارضى واسقطت الشرط. ما حكم العقد؟ صحيح لكن لو اسقطنا من العقد المهر او اسقطنا رضا الزوج او رضا الزوجة فان العقد لا يصح. اذا هذه خمسة فروق بين الشروط - [00:50:42](#)

في الشيء بين شروط الشيب والشروط في الشيء من يعيدها تفضل احسنت لمن له الحق ان يسقطه. نعم نعم شرطت ام لا والشروط الشيء لا تثبت الا بشرط نعم والشروط الشيء منها صحيح - [00:51:06](#)

نعم طيب تمام. اذا نقول ثابت بالشرع على الذي بالشرط ما قد حرم. يعني على الشرط المحرم ننتقل ايضا الى المسألة الاخرى وهي الشروط. الشروط في الشيء او الشروط في العقود - [00:51:50](#)

على قسمين او على نوعين شروط صحيحة وشروط فاسدة. عندنا الفراغ تمهيدا لما نذكره. الشروط في العقود على نوعين شروط صحيحة وشروط فاسدة فالشروط الصحيحة ما لا ينافي العقد او مقتضاه - [00:52:11](#)

الشرط الصحيح ما لا ينافي العقد او مقتضاه والشرط الفاسد ما ينافي العقد اصلا او ينافي مقتضاه اذا نقول الشروط صحيحة وفاسدة الشروط الشروط الصحيحة هي ما لا ينافي العقد - [00:52:33](#)

عوننا في مقتضاه عودنا في مقتضاه. وضابط ذلك يعني ما ينافي مقتضاه ان يكون العقد يوجب شيئا فيشترط شرطا يرفع هذا ان يقول العقد يوجب شيئا فيشترط شرطا يرفع هذا المقتضى. مثال ذلك بعتك سيارتي بمئة الف - [00:52:56](#)

الاصل ان السيارة انتقلت اليك انك تتصرف فيها كيف شئت لكني قلت بشرط الا تركبها والا تعيرها والا تبيعها والا والا الى اخره هذه شروط فاسدة لان مقتضى العقد انك تتصرف في هذه السيارة تصرف المالك. فاشترطت شرطا يرفع هذا المقتضى فيكون - [00:53:20](#)

هذا الشرط او هذه الشروط فاسدة اذا ضابط الشروط الفاسدة ان يجمع بين الشيء وضده. او ان يشترط شيئا يرفع هذا المقتضى

يشترط شرطا يرفع هذا المقتضى. هذه هي الشروط اذا الشروط منها صحيح ومنها فاسد. المؤلف رحمه الله يقول وثابت بالشرع فليقدم - [00:53:49](#)

على الذي بالشرط ما قد حرم. يعني انه ان الانسان اذا اشترط شروطا في العقد. وكان كانت هذه الشروط شروطا محرمة فانه لا يجوز اعتبارها. بل يجب اعتبار ما اعتبره الشارع - [00:54:12](#)

فمثلا لو انه زوجه مولى قال زوجتك ابنتي بشرط الا تطأها والا تلمسها والا والا والا والا هذا ينافي الشرع. فلا عبرة بهذا الشرط. اما اذا كان الشرط لا ينافي الشرط فانه يعمل به. اذا الشروط الشروط في العقود انما يعمل بها اذا - [00:54:32](#)

الم تكن فيها او اذا لم يكن فيها مخالفة للشرع فمثلا لو ان انسانا اوقف وقفا قال هذا وقف على اهل المجون. ها هذا وقف على الفساق نقول هذا وقف لكن الشرط الذي فيه ان يصرف ريعه للفساق يخالف الشرع - [00:55:00](#)

فهل نعتبر هذا الشرط؟ لا يعتبر هذا الشرط لان المعتبر مخالفة لان المعتبر هو الشرط نأخذ من هذا فائدة وهي ان ما يشترطه الانسان في العقود الشروط التي تشترط في العقود الاصل فيها الصحة والسلامة - [00:55:24](#)

وانه يجب العمل بها ما لم تكن مخالفة للشرع. ولهذا قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود والوفاء بالعقد يشمل اصل العقد ووصفه والشروط من اوصافه ولذلك قال العلماء رحمهم الله في في الوقف ان شرط الواقف كشرط الشارع. يعني ان الانسان اذا اوقف وقفًا - [00:55:45](#)

شرط شروطا فانه يجب ان يعمل بهذه الشروط اذا كانت صحيحة ولا تجوز مخالفتها. فلو قلت مثلا هذا وقف يصرف ريعه لطلبة العلم. لا يجوز لناظر الوقف ان يصرفه مثلا لغيرهم - [00:56:12](#)

لاني انا لم ارضى باخراج هذا الوقف عن ملكي الا على هذه الصفة. وعلى هذا الوجه لكن ما حكم مخالفة الناظر لشرط الواقف. بمعنى ان الواقف اذا اذا اوقف المشتربة شروطا ثم خالفه الناظر. فما حكم هذه المخالفة - [00:56:32](#)

نقول مخالفة الناظر ما يتعلق بشرط الواقف لا يخلو من ثلاث حالات. الحال الاولى ان يخالف الشرط الواقف لما هو اعلى والثاني ان يخالف شرط الواقف الى ما هو ادون - [00:56:55](#)

والثالث ان يخالف شرط الواقف الى مساو فاذا خالف شرط الواقف الى ما هو اعلى واكمل فانه يجوز فمثلا لو ان شخصا اوقف وقفًا قال هذا وقف يصرف ريعه على الصوام في المسجد الفلاني - [00:57:14](#)

وكان الصوام قلة فاراد نقله الناظر. اراد ان ينقله الى جامع كبير يكثر فيه الصوام والعباد وطلبة العلم ما حكم مخالفة الناظر لشرط الواقف هنا؟ نقول جائزة لانه خالفه لما هو اكمل - [00:57:36](#)

بما هو اكبر. لكن لو كان العكس الواقف اوقفه على مسجد جامع. فاراد الناظر ان ينقله الى مسجد صغير يقول بقرب بيتي ايسر لي. يقول هذا لا يجوز طيب لو نقله الى مساو اوقف وقفًا وجعل ريعه على الصوام في جامع فاراد ان - [00:57:56](#)

الى جامع موساوي نقول لا يجوز ايضا. اذا متى يجوز مخالفة شرط الواقف؟ اذا كان اكمل وافضل طيب هل هناك دليل على هذا؟ نقول نعم هناك دليل وهو ما ثبت في السنن سنن ابي داود وغيره من حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان رجلا اتى النبي

صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله - [00:58:22](#)

اني نذرت ان افتح الله عليك مكة ان اصلي في بيت المقدس ركعتين وقال له صلي ها هنا اذا عاد عليه فقال صلي ها هنا فاعاد عليه فقال شأنك شأنك او شأنك اذا - [00:58:46](#)

الرجل الان نذر ان يصلي ركعتين في ماذا في المسجد الاقصى والاصل وجوب الوفاء بالنذر في الموضع النبي عليه الصلاة والسلام ارشده ان ينقل هذا الواجب الى المسجد الحرام. لان الصلاة فيه افضل - [00:59:04](#)

فاخذ من هذا شيخ الاسلام قاعدة مفيدة ان كل واجب ان كل واجب يجوز الانتقال به الى ما هو اعلى لا الى ما هو ادوم كل واجب يجوز الانتقال به الى ما هو اعلى واكمل لا الى ما هو ادون - [00:59:24](#)

فهنا في المثال السابق الناظر اراد ان ينقل الواجب. الى ما هو اعلى واكمل فيجوز وهذا ليس خاصا بالاوقاف بل حتى في العبادات

اضرب مثالا اخر رجل دخل المسجد والامام في التشهد الاخير. فدخل معه قال ادركه - [00:59:43](#)

بعض فضيلة الجماعة دخل معه لما سلم الامام وقام يقضي ما فاته احس بجماعة قد دخلوا سمع مقيمون الصلاة ودخلوه فهل يجوز له ان يقطع صلاته ليصلي معهم الجواب نعم مع ان قطع الفريضة حرام لكن هو لم يقطع الفرض ليتخلص منه وانما قطع الفرض ليفعله على وجه - [01:00:06](#)

اكمل لانه يقال ايها افضل ان يصلي منفردا او يصلي مع الجماعة صلاته مع الجماعة افضل. اذا هنا نقول يقطع صلاته. يقطع الصلاة ويدخل مع هؤلاء الجماعة لان كونه يصلي مع الجماعة افضل من استمراره في صلاته منفردا - [01:00:33](#)
اه طيب اذا اراد ان يقطع صلاته هل يسلم بعض العامة اذا اراد ان يقطع الصلاة يقول السلام عليكم والسلام عليكم ورحمة الله. ثم يقطع لو انه قام مثلا سلم الامام وقام قال الله اكبر وشرع في الفاتحة وسمع الجماعة قال بقطع الصلاة - [01:00:59](#)
هل يسلم؟ لا لا يسلم والسلام ليس له اصل في هذه الحال. لان السلام يكون في ختام الصلاة. قالت عائشة رضي الله عنها في صلاة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - [01:01:18](#)

وكان يختم صلاته بالتسليم. كان يختم صلاته بالتسليم. فكون بعض العامة اذا اراد ان يقطع يقول السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله ثم يقطع لا يقطعها ويمضي. يقطعها ويمضي. بعض العلماء هنا في هذه المسألة قل اه لا يقطعها مباشرة -

[01:01:31](#)

يقبلها نفلا يقبلها نفلا ثم يقطع النفل. يعني انا مثلا لما سلم الامام قمت قمت اقضي ما فاته. ما فاتني. ثم آآ سمعت جماعة اقاموا الصلاة. يقول بعض بعض العلماء يقول اقلب صلاتك نفر انوي قلبها الى نفل - [01:01:51](#)
ثم اقطع النفل يقول هذا في الواقع اقول لا فائدة منه. لماذا؟ لان قلب الفرض الى نفل قطع للفرض. انت اذا قلبت الفريضة الى نافلة فمعنى ذلك انك قطعت الفريضة ولست - [01:02:14](#)

مريت فيها انك استمرت فيها انك استمرت فيها. اذا نرجع الى القاعدة المهمة ايها الاخوة وهي ان كل واجب ان كل واجب يجوز الانتقال به الى ما هو اعلى واكمل لا الى ما هو ادون او مساوي - [01:02:30](#)
ينبني على ذلك مسائل كثيرة في النذر والاعتكاف لو قال لله علي نذر ان اصلي في المدينة. اصلي في المسجد النبوي هل يجوز ان يصلي في المسجد الحرام نعم لانهم حينئذ نقل نذر نذره الى ما هو افضل لان الصلاة في المسجد الحرام افضل من الصلاة في المسجد النبوي. لو كان العكس - [01:02:51](#)

اراد ان نذر ان نصلي او ان يعتكف في المسجد الحرام فلا يجوز ان ينقل نذره الى المسجد النبوي لانه ادون من حيث المضاعفة طيب يقول مستعملا فباتخاذ يحرم. يعني ان ما حرم - [01:03:17](#)
استعماله حرم اتخاذه ان ما حرم استعماله حرم اتخاذه فمثلا انية الذهب والفضة النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاكل والشرب فيها وقال لا تأكلوا في انية الذهب والفضة ولا تشربوا في صحافهما فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة - [01:03:56](#)
استعمال انية الذهب والفضة في الاكل والشرب محرم اذا اتخاذه محرم لكن هنا ثلاث مسائل. اولاً بالنسبة لانية الذهب والفضة. اولاً استعمال في الاكل والشرب ثانياً استعماله في غير الاكل والشرب - [01:04:24](#)

ثالثاً اتخاذ الذهب والفضة لها ثلاث حالات. اولاً استعمال في الاكل والشرب بان يستعمل هذا الاناء من الذهب والفضة في الاكل والشرب في شرب في انية ذهب ويأكل في انة ذهب وهذا محرم بالاجماع - [01:04:48](#)

ثانياً استعمال في غير الاكل والشرب. في غير الاكل والشرب. يعني عنده انا ذهب وفضة يتوضأ بها او يغتفر بها ثالثاً اتخاذ ان يجعلها زينة يأتي مثل بابر يق يجعله تحفة - [01:05:08](#)

ومن الذهب او الفضة فما حكم كل واحد من هذه؟ نقول اما الاستعمال في الاكل والشرب فهذا محرم بالاجماع واما استعمالها في غير الاكل والشرب في غير الاكل والشرب او اتخاذه ففيه خلاف - [01:05:31](#)
وجمهور العلماء على تحريمه لانه يكون وسيلة وذريعة الى الاستعمال في الاكل والشرب ولانه ايضا يكسر قلوب الفقراء كما قالوا فعل

هذا يحرم استعمال انية الذهب والفضة في الاكل والشرب وفي غيرهما حتى في الاتقاذ. وهذا - [01:05:54](#)

شعره المؤلف بقوله مستعملا فباتخاذ حرما. يعني ان ما حرم استعماله حرم اتخاذه. من ذلك ايضا التصاوير والتماثيل المحرمة. يحرم استعمالها اذا يحرم اتخاذاها يقول ما حرم الاخذ له فحرموا. يعني انما - [01:06:23](#)

حرم اخذه حرم اعطاؤه ما حرم اخذه حرم او اعطاؤه. فالشيء الذي يحرم اخذه يحرم عليك ان تعطيه غيرك فمثلا لو ان شخصا اهداك اه شيئا محرما خمرا فهل تقول انا اذا لا استعمل الخمر اعطيه لغيري؟ لا. اذا ما حرم اخذه حرم استعماله - [01:06:49](#)

وعلى العكس من ذلك ما ابيح للانسان اخذه ابيح له سؤاله ولهذا قال الفقهاء رحمهم الله في كتاب الزكاة قالوا من ابيح له اخذ شيء ابيح له سؤاله من ابيح له اخذ شيء ابيح له سؤاله. فالشيء الذي يباح لك ان تأخذه لو اعطيت اياه يباح لك - [01:07:20](#)

ان تسأله مثال ذلك كتب علم مثل مركز من المراكز يوزع كتبها جاء هذا المركز مثلا واعطاك كتابا قال تفضل هذا كتاب للشيخ فلان او العالم الفلاني. طبعه ونحن نوزعه - [01:07:46](#)

هل يجوز لك لو لم يعطوك ان تسألهم؟ نقول نعم على القاعدة من ابيح له اخذ شيء ابيح له سؤاله فكل شيء يباح لك اخذه يباح لك ان تسأله لكن الاولى الا يسأل. الاولى الا يسأل الا عند الحاجة - [01:08:07](#)

ولذلك لما اعطى النبي صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه اعطى امير المؤمنين عمر عطاء كأنه امتنع فقال يا عمر ما اتاك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذ. وما لا فلا تتبعه نفسك - [01:08:28](#)

وهذه قاعدة نبوية من الرسول عليه الصلاة والسلام ينبغي للانسان ان يسير عليها في حياته ما اتاك من هذا المال وانت غير مشرف يعني متطلع ولا سائل فخذ وما لا فلا - [01:08:50](#)

فاذا اهداك شخص هدية او اعطاك عطية من غير استشراف ولا سؤال فخذها واما بالسؤال فلا. ولكن ليس معنى هذا ان السؤال حرام لا. يجوز لكن الاولى للانسان الا يسأل. لان سؤال - [01:09:07](#)

ايها الاخوة لان سؤال الناس ذل مذلة من سأل غيره مذلة اللهم الا فيما يتسامح فيه لكن لو انه اهداك هدية او اعطاك عطية فانه يجوز ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب - [01:09:27](#)

عليها يقبل الهدية ويثيب عليها. لماذا يثيب عليها لفائدتين الفائدة الاولى تشجيع هذا المهدي على اهدائه والفائدة الثانية قطع المنة او قطع ما قد يحصل من المنة وقد هذا الرجل اعطاك مثلا هدية يمن عليك. انا قد اعطيتك هدية اتجازيني بكذا وانا فعلت بك كذا؟ فاذا قال - [01:09:47](#)

عادية قلت وانا ايضا رددت هديتك مثلها ولذلك اشترط العلماء رحمهم الله بقبول الهدية اربعة شروط يشترط لقبول الهدية شروطا اربعة مشروع يشترط قبول هدية اربعة شروط الشرط الاول الا يخشى الانسان من المنة - [01:10:14](#)

فان كان يخشى من المنة من هذه من قبول هذه الهدية فانه لا يقبل لان الانسان مأمور ومطلوب منه ان يرفع المذمة واللامة عن نفسه فمثلا لو ان هذا الرجل اهدى لك هدية وانت تعرف انه يمن عليك عند الناس - [01:10:41](#)

الا تقبل فلو اهدى لك مثلا عمامة او غترة وانت جالس في مجلس نظر اليك امام الناس هذا الشماع اللي اعطيتك امس طيب والله ما شاء الله. وهذا الثوب جددك الثوب الحمد لله ما فيه شيء - [01:11:04](#)

فيمن علي امام الناس. تقول هذا لا يجوز. لا يجوز ان يقبل الشرط الثاني الشرط الثاني ان يعلم ان المهدي قد اهدى عن طيب نفس لا حياء وخجلا فاذا علمت ان المهدي قد اهدى لك الهدية حياء وخجلا - [01:11:24](#)

فلا تقبل بل لا يجوز لك القبول لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه فلو انك رأيت مثلا مع شخص قلما - [01:11:45](#)

قلت ما هذا القلم؟ بشر طيب من اين اشتريت كم وش الوان جيدة انت جربت خط يبدأ يسأل اسئلة فقلت اتفضل لا يجوز القبول لاني لم اعطيه الا حياء وخجل لو اردت ان اعطيه لاعطيته ابتداء قلت انا امس اشتريت قلما تفضل هذا القلم - [01:11:59](#)

اذا في مثل هذه الصورة لا يجوز القبول لا يجوز قول. من ذلك ايضا اذا علمت ان الشخص قد دعاك مجاملة. يعني مثلا مررت بشخص

ببيته فقلت السلام عليكم. وعليكم السلام. تفضل. قلت يلا بسم الله افتح الباب - [01:12:26](#)

مباشرة نقول هذي هذي الناس يقولونها لماذا؟ مجاملة لو لو اراد ان ان يعني دعوتك حقيقة لما قال لك تفضل قلت لا والله ابدأ تعال.

قال لي خمس دقائق بس تشرب فنجان شاي - [01:12:45](#)

هذا حقيقة لكن هذا الرجل ما ما صدق انه لما قال السلام عليكم السلام تفضل او الغدا قال بسم الله افتح الباب نقولها هنا ايش؟ لا

يجوز القبول لما تقدم. الشرط الثالث من شروط الهدية او من شروط قبول الهدية - [01:13:03](#)

لا تجري الهدية مجرى الرشوة الا تكون الا تقع احسن. الا تقع موقع الرشوة قال العلماء كهدية احد الخصمين للقاضي بين يدي الحكومة

بين يدي الخصومة يعني فلا يجوز. فلو ان شخصين تخاصما عند القاضي فوقف امامه - [01:13:23](#)

فلما قال هذا ما تقول وهذا يقول ما تقول؟ جاء احدهما واخرج جرة طيب. قد تفضل هذي اشتريتها لك ثم جيدة رائحتها القاضي

يقول هنا هذه الهدية لا يجوز قبولها - [01:13:51](#)

لانهما كانا ستؤثر او ربما تؤثر في نفس القاضي، لان النفوس قد جبلها الله تعالى على الميل الى من احسن النفوس تميل الى من

احسن اليها. ولذلك ذكر العلماء انه يحرم على القاضي قبول الهدية - [01:14:06](#)

الا لمن كان يهاديه قبل ولايته ولم يكن له خصومة اذا هذه الهدية نقول هي قبوله ما حكمه؟ محرم اذا من شروط قبول الهدية الا تقع

الهدية موقع الرشوة كهدية احد الخصمين للقاضي بين يديه - [01:14:25](#)

الخصومة الشرط الرابع الا تكون الشرط الرابع ان تكون الهدية مباحة ان تكون الهدية مباحة فان كانت الهدية محرمة لم يجز القبول

والتحريم للهدية قد تكون الهدية محرمة لعينها وقد تكون الهدية محرمة لوصفها - [01:14:49](#)

وقد تكون الهدية محرمة لحق الغير وقد تكون محرمة من وجه دون اخر. فالاقسام اربعة اقسام التحريم اربعة القسم الاول ان تكون

الهدية محرمة لعينها. كما لو اهداك خمرا او خنزيرا لا يجوز القبول. لان الخمر والخنزير - [01:15:18](#)

محرم بعينه او ميتة اهداك لحما من ميتة لا يجوز ان تقبل او الذي ذكاه ممن لا تحل زكاته ثانيا انت محرم محرم لوصفه كما لو اهداك

مثلا ثوبا فيه تصاوير - [01:15:40](#)

فلا يجوز القبول الثوب في الاصل مباح لكن فيه صفة محرمة ثالثا محرما ان يكون محرم ان يكون ان تكون الهدية محرمة بحق الغير

كما لو اهداك شيئا مسروقا او مغصوبا. انسان مثلا سرق سيارة وجا شخص تفضل هذي هدية - [01:16:01](#)

او غصب شيئا وقال لك تفضل هذي هدية. نقول لا يجوز القبول في هذه الحال. لان هذا محرم في حق الغير الرابع محرم من وجه

دون اخر شملوا احداك مثلا حريرا - [01:16:24](#)

او خاتم ذهب فيجوز لك ان تقبل لكن لا تستعمله انت. اعطه لمن يحل له اعطاك قماشا من الحرير قال تفضل هذه الحرير هدية هل

يجوز ان اقبل؟ نقول نعم. لكن لا تستعمله بنفسك. وانما تعطيه لمن يباح له من النساء - [01:16:40](#)

او اهداك مثلا حليا من الذهب يجوز لك ان تقبل لكن لا تستعمله بنفسك وانما تعطيه شخصا اخر. ممن يحل له اذا تبين ان الهدية

الهدية كم شرط اربعة شروط - [01:17:06](#)

من يعيدها. عطنا الشرط الاول من لا يخشى الا يخشى المنة لا ما بقي. ما اريدك تقرأ من من ما فهمت. الا يحشم مني. طيب. وان يعلم

ان المؤمن عن طيب نفس. طيب وش الدليل انه اعطاء طيب نفس - [01:17:25](#)

لا وش دليل انه ما يجوز القبول اذا علم انه لم يعطه عن طيب نفس قول النبي عليه الصلاة والسلام لا يحل مال امرئ مسلم الا عن

طيب نفس طيب - [01:17:48](#)

الشرط الثالث من شروط قبول هدية يكمل تفضل ان لا تقع موقع الرشوة مثاله نعم هدية ان يهدي احد الخصمين للقاضي بين يدي

الخصومة الرابع مباحة فان كانت محرمة التحريم ذكرنا اربعة اقسام - [01:18:05](#)

محرمة بعينها مثل ماذا والخنزير ثانيا محرمة بوصفها كالثوب الذي فيه تصاوير ثالثا محرمة لحق الغيب المغصوب والمسروق رابعا

محرما من وجه اخر كالحرير والذهب يجوز ان يقبل هديته لكن بشرط الا يستعمله لنفسه - [01:18:33](#)

في سؤال نعم احسنت اذا اضطر الانسان الى الرشوة يعني لو متى يجوز؟ بذل الرشوة يجوز في حال واحدة وهو اذا كان لك حق ليس لك حق ثابت شرعا ولا تتمكن من الحصول عليه الا بالرشوة - [01:19:11](#)

او اذا كنت تدفع عن نفسك ظلما فاذا كنت تستحق امرا واجبا ثابت لك شرعا امرا وثابتا لك شرعا او تدفع عن نفسك المحرم فيجوز لك ان تبذل الرشوة وحينئذ يكون الائم على من اخذها. ولكن هذه - [01:19:43](#)

يعني بدر رشوة اخر المراحل. اذا امكن ان ترفع الامر الى المسؤولين الذين فوقه. او الى جهة اخرى مثل مكافحة الفساد وغيرها فهذا هو الواجب لو ان الساعة مثلا اه موظف من الموظفين عنده معاملة لك. اردت ان اه اردت منه ان ينجز هذه المعاملة - [01:20:04](#)

لكنه صار يماطل واخبرك بعض الناس ان ان مماطلته بسبب انه يريد فلا يجوز لك ان تدفع مباشرة. ان امكن ان ترفع امره الى من فوقه فهذا هو الواجب - [01:20:27](#)

لكن اذا كنت تقول من فوقه لا لا سبيل له عليه فحينئذ يجوز لك الدفع والائم حينئذ على من اخذ الاخر؟ نعم قلت شيئا الاكثر افضل في العبادات من لا شك كيف؟ آآ والسنن اللي اتت فيها - [01:20:43](#)

تخفيف من الله سبحانه وتعالى على النساء هل يصلي شخص مثلا بناء على القاعدة؟ لا لا هو اصل مسافر يكتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما انت مثلا في الحضر في بلدك تصلي السنن وتعود تتبع الجنائز وتعود المرضى وتفعل وتفعل وتفعل ثم - [01:21:07](#)

كل اعمالك هذي تعملها تكتب لك قال النبي عليه الصلاة والسلام اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما وكل ما عمله في حال حضره في الحضر يكتب لك في السفر. كذلك ايضا لو فرض ان الانسان من عادته انه يصوم الاثنين والخميس - [01:21:31](#)

من كل شهر ويصلي السنن الرواتب سنة الضحى ويقوم الليل ويعود المرضى ويصلوا الرحم ويتبعوا الجنائز ولكن قدر الله عز وجل عليه مرض وحبس لمدة شهر او شهرين او سنة - [01:21:53](#)

كل ما كان يعمل من اعمال سالحة السابقة هذي تكتب له وهو نائم على فراشه وليس كلامي هذا كلام الرسول عليه الصلاة والسلام. اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يعمل صحيح مسلم. وهذا مما يدعوننا ايها الاخوة الى المحافظة - [01:22:09](#)

على الاعمال الصالحة الحرص على الاعمال الصالحة والمحافظة عليها له فوائد متعددة زيادة الايمان زيادة الحسنات تكفير السيئات ان الحسنات يذهبن السيئات. نيل محبة الله وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما - [01:22:28](#)

ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه ايضا اه انها سبب لتفريج الهموم والكربات اذا وقع الانسان في هم وفي غم وفي كرب فان الله يفرج عنه بسبب اعماله الصالحة السابقة - [01:22:46](#)

قال النبي عليه الصلاة والسلام تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة انظر الى قصة الثلاثة من بني اسرائيل الذين او الى غار فانطبقت عليهم الصخرة توسل كل واحد بماذا؟ بصالح عمله - [01:23:07](#)

ايضا الاعمال الصالحة سبب للنجاة من الفتن. قال النبي عليه الصلاة والسلام بادروا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم فالذي ينجي الانسان او من اسباب نجاة الانسان من الفتن هو الاكثار من الاعمال الصالحة. الاكثار من الاعمال الصالحة - [01:23:23](#)

له فوائد عظيمة نعم احسنت لهذا المسألة المهمة آآ الهدية التي يهديها الطالب للمعلم نقول اما ان يكون هذا الطالب قد تخرج ولا اثر لقرارات المعلم عليه او لا؟ اذا كان قد تخرج طالب واهدى له هدية فيجوز - [01:23:43](#)

ان ان يهديها ان يقبلها. يجوز في هذه الحالة ان يقبلها. لكن اذا كان الطالب لا يزال في المدرسة. واهدك هدية ولا سيما مثلا اذا كان صغيرا. نقول انت امام ثلاثة امور اما ان ترد الهدية - [01:24:12](#)

واما ان تقبلها. رد الهدية لا شك انه يكسر قلب الطالب اذا قلت هذي هدية ما اقبل. هذي هذي من هدايا العمال وهدايا العمال غلول الا اذا كان هذا الطالب يفهم وتعلم انه لن يتأثر فردها عليه - [01:24:27](#)

لكنها خشيت انه يتأثر بذلك. فانت بين امور ثلاثة الامر الاول ان تقبل الهدية وتثيبه عليها اهداك مثلا قلما بمائة ريال. تهديه شيئا بمئة ريال مو بلازم قلم شيئا بمئة ريال او اكثر - [01:24:46](#)

وحيث تكون ما اخذته قد رددته. ثانيا ان تمتلكها بالقيمة. يعني هذه هدية تأخذها وتنظر قيمتها. مثلا اشتراها من المحل الفلاني

مكتوب عليه السعر مئة ريال. المئة ريال هذه تتصدق بها والاحسن ان تجعلها مثلا في المدرسة. في - [01:25:05](#)

المدرسة او ان تعطي هذه الهدية تجعل هذه الهدية في المدرسة اذا امكن. اهدى لك كتابا. تذهب الى مكتبة المدرسة فيها او تهديه

لطالب اخر مستحق او نحو ذلك. وبهذا تبرأ ذمتك - [01:25:25](#)

اذا نقول الهدايا التي تكون من الطلاب الاصل ان الانسان لا يقبلها. لا يقبلها لكن لو انه اهداه احد الطلبة مثل طالب في خامس ابتدائي

رابع ابتدائي تكلف وذهب الى المكتبة واشترى آا هدايا مكتبية لك واحضرها وقال تفضل يا استاذ - [01:25:44](#)

وغلفها لك كونك تقول لا انا لا اقبل هذا فيه كسر لقلبي وقضية يترتب عليه اثار مستقبلية من كراهته المدرسين ونحو ذلك. لكن انت

تقبل منه تقول انا اقبلها لاجلك. ومن الغد تحضر هدية مساوية او اعلى منها احسن وتعطيه اياها - [01:26:04](#)

وجزاك الله خير انت اهديتني هدية وانا ايضا اهديك هدية اقتداء بالرسول عليه الصلاة والسلام انه كان يقبل ويثيب على الهدية

حيث يحصل المصلحة وتندريء المفسدة. المصلحة انك الفت قلبه. ولا تحصل المفسدة وهي انك قبلت هذه - [01:26:30](#)

هدية او ان تجعلها في المدرسة او ان تمتلكها. المهم انه لا يدخل في ذمتك شيء من هذه الهدية واضح؟ نعم. الاستقطاع للدعوة نور

وهداية - [01:26:49](#)